الفصل الثاني

المفاهيم والمصطلحات

تشكل المفاهيم (Concepts) أهمية بالغة في البحوث العلمية الاجتماعية، فهي من الرموز المهمة للغة، وإذا كانت اللغة أداة أساسية للفكر والتواصل فإن أهمية المفاهيم تكمن في كونها الأساس الذي يربط بين ذلك الفكر وهذا التواصل (Nachmias and Nachamias 1985:27) فهي الوسيلة الرمزية التي تتيح للإنسان التعبير عن المعاني التي ينقلها لغيره، كما أنها تعبر عن الصفات المجردة والوقائع والحوادث التي منها ما يدرك بالحواس ومنها ما لا يقع في دائرة الحواس، لذا تختلف دلالاتها من مكان إلى غيره ومن زمن لآخر، مما يشكل صعوبة في دقة تحديد المصطلح (أبو النصر، محمد زكي ٢٠٠٨:٢٤).

وللمفاهيم وظيفة تساعد على فهم الظواهر الاجتماعية وتكوين الأفكار عنها، ومن شأن هذه الأفكار تمكين الباحث من تحديد تصورات عامة عن الواقع موضوع الدراسة، ويؤدي ذلك بالتالي إلى بناء النظرية ومن ثم التفسير والتنبؤ (Nachmias and Nachamias 1985: 29)، ويحتوي هذا الكتاب على عدد من المفاهيم، تم الحرص على تعريف كل منها من وجهات نظر عدة – قد تتفق فيما بينها وقد تختلف – لمنظرين وباحثين في مجال البحوث الجنائية وانحراف الأحداث.

الجريمة

يرى كثير من الباحثين أن مفهوم الجريمة يعبر عن الانتهاكات التي يقوم بها الكبار، بينما يعبر بمفهوم الانحراف عن نفس الأفعال ولكن التي ترتكب من قبل الصغار أو جرائم الكبار التي هي ذات طبيعة أقل خطورة (Prins 1982 : 2). بينما «الجنوح» deviance تستعمل أحيانا لتعبر عن كل من الجريمة والانحراف (Prins 1982 : 5). وفيما يلي نلقي الضوء على بعض هذه المفاهيم:

يشار إلى «الجريمة» في معناها القانوني على أنها ذلك الفعل الذي يقوم به الفرد الراشد والذي يعاقب عليه بموجب القانون الجنائي، غير أن هذا المفهوم واسع جدا وفضفاض، حيث إنه يمكن أن يعبر عن أفعال بالغة الخطورة كالقتل مثلا، كما يعبر عن تلك الأفعال البسيطة، مثل انتهاك قواعد المرور أو انتهاك قواعد الأغذية والعقاقير (Prins 1982 : 5).

والجريمة باعتبارها انتهاكا للقانون في أي زمن وأية ثقافة يحددها النظام الجزائي.

فعلى سبيل المثال كان قتل البنت حديثة الولادة قبل ظهور الإسلام مسموحا به في المجتمعات العربية، ولكنه فيما بعد أصبح جريمة يعاقب عليها الشرع والقانون، وكذلك بالنسبة لعملية الإجهاض، حيث إنه يعتبر أمرا غير مشروع في بعض المجتمعات، مثل مصر على سبيل المثال، ولكنه مسموح به في أجزاء أخرى من العالم (بشرط أن يكون هذا برغبة الأم) (المغربي والليثي ١٩٦٧ :١٠٣-١١٠).

وبالنسبة لدور كايم Durkheim تعتبر الجريمة انتهاكا للضمير الجمعي للمجتمع ناتجا عن غياب المعايير، إلا أن دور كايم ينظر للجريمة على أنها طبيعية لأنها توجد في كل مجتمع بشري، بل وهي أيضا نافعة لأنها تكون سببا في فرض القانون واستمرار التحسينات عليه (Durkheim 1982 : 99 - 101).

ويعرف «تابان Tapan» الانحراف بأنه أي فعل أو نوع من السلوك أو موقف يمكن أن يعرض أمره على المحاكم ويصدر فيه حكم قضائي.

وطبقا لـ كيوتلت Quetlet، فإن الجريمة ظاهرة اجتماعية تستمد أسبابها من المجتمع. ويراها فيكارو Vicaro على أنها تعبر عن عدم قدرة الفرد على التكيف مع بيئته الاجتماعية، بينما يراها تاد Tad من جهة أخرى على أنها ظاهرة اجتماعية تنمو وتزدهر نتيجة للتقليد، أي الاقتداء بالغير (علي ١٩٨٢:٥٩).

ويرى إريك جود Erich Goode أنه في كل أنحاء العالم توجد قواعد تحدد سلوك الإنسان، فمن السلوكيات ما يعتبر حسنا ومقبولا وفيه تطابق مع القواعد المنظمة للمجتمع، بينما توجد سلوكيات أخرى تعتبر سيئة وغير مقبولة، وبذلك فهي تنتهك قواعد ومعايير المجتمع، والنوع الأخير من السلوك مدان، وينظر له المجتمع بسلبية، ويعرف على أنه انحراف أو جريمة، كما يعرف مرتكبوه كمنحرفين أو مجرمين (3 : 1984).

ويعرف Cyrill Burt الانحراف بأنه: «الإفراط في التعبير عن قوة الغرائز وشدة انفعالها لدى بعض الأفراد» وترى بعض الاتجاهات المعاصرة في علم النفس أن السلوك المنحرف هو بمثابة عدم التكيف مع المجتمع». أما جابريل ريمون فيعرفه بأنه تلك الحالة التي يكون فيها الشخص في صراع ينتهي إلى عجزه عن التكيف وفقا لمقتضيات البيئة الاجتماعية (علي ١٩٨٤:٦١).

ويؤكد ووكر Walker أن علماء الاجتماع في استخدامهم لمفهوم الجناح كإشارة إلى كل أنواع السلوك التي تعتبر« متجاوزة لحدود الحالة السوية» (beyond the limits of normality) فهم يعتمدون بذلك على الاستخدام الإحصائي لهذا المفهوم (من حيث القيمة العددية). إلا أنه حينئذ قد تم إدراك أن هذه العبارة تفتقر إلى الموضوعية، حيث إن المجتمعات الإنسانية تشتمل على كم هائل من السلوكيات المتعددة، والتي يمكن إدراجها في «فئة سوء التصرف»، misconduct، لذا لا يمكن اعتبار ذلك انحرافا مهما بلغ حجمه إحصائيا (3: 1984).

على أي حال، فإن ووكر يرى أيضا أن علماء الاجتماع عندما يعتبرون الشخص منحرفا فهم ينظرون إلى العواقب الاجتماعية (من حيث درجة الضرر الذي يحدثه الفرد)، أكثر من نظرتهم إلى التكرارات الإحصائية للتصرفات التي يقوم بها، وبعكس مصطلحي الانحراف والجريمة فإن مصطلح الجناح غير متداول عند عامة الناس (3 : 1987).

بناء على ما سبق يتطرق هذا الفصل إلى تعريف مفهومي الحدث المنحرف والانحراف من المنظور الاجتماعي والنفسي والقانوني.

معنى الحدث المنحرف

مثل أي مفهوم آخر من المفاهيم الاجتماعية تختلف تعريفات الحدث المنحرف باختلاف المنطلق الفكري والتخصصي لمن يعرّفه. فلغويا تعني كلمة حدث: صغير السن (عيسى وآخرون د. ت :٤٩). و«يقال: غلام، أي حدث، وغلمان أي أحداث، وقد يقال: رجل حدث أي شاب. ومنه الحداثة أي صغير السن، أي حداثة العهد بالحياة، و لحدث لفظا يعني كذلك الطفل، أو الولد ذكرا كان أم أنثى» (الحسيني، عمر الفاروق ١٩٩٥:٣٦). أما تعريفه من المنظور الاجتماعي والنفسي هو الصغير منذ ولادته وحتى ينضج اجتماعيا ونفسيا مع اكتمال عناصر الرشد المتمثلة في الإدراك التام، أي معرفة الإنسان لطبيعة وصفة عمله والقدرة على تكييف سلوكه وتصرفاته، طبقا لما يحيط به من ظروف ومتطلبات الواقع (نشأت، أكرم ١٠٤:١٩٨٤).

وعلى أساس هذا التعريف بنيت مفاهيم مختلفة لمعنى الحدث المنحرف، نستعرض فيما يلي شرحها وفقا للمنظورات المختلفة لكل مجال من المجالات المتخصصة القانونية والاجتماعية والنفسية:

الحدث المنحرف والانحراف من وجهة النظر القانونية

الحدث المنحرف طبقا لبعض التشريعات هو [غير القادر على إتيان الجريمة] حيث إنه لا يدرك مدى المسئولية في سلوكه المنحرف، وتعرفه الجمعية الوطنية

الاجتماعية في الولايات المتحدة الأمريكية بأنه:

١. من يخالف أي قانون من قوانين الدولة.

٢. الخارج من سلطة والديه أو أسرته.

٣. من تكرر هروبه من البيت أو المدرسة.

كما يعرف مكتب الشئون الاجتماعية التابع للأمم المتحدة المنحرف بأنه (شخص في حدود سن معينة، يمثل أمام هيئة قضائية أو أية سلطة أخرى مختصة، بسبب ارتكابه جريمة جنائية ليتلقى رعاية من شأنها أن تيسر له تكيفه الاجتماعي (علي ٦١-٦٠:١٩٨٤).

وتتفاوت تشريعات الدول في تعريفها للحدث تبعا لتفاوتها في سن التمييز وبلوغ سن الرشد، إلا أنه غالبا ما يحدد ذلك السن بين السابعة والثامنة عشرة، ففي دولة الإمارات العربية المتحدة يعرف القانون الحدث بأنه الذكر أو الأنثى الذي بلغ السابعة من عمره ولم يتم الثامنة عشر، ويعتبر منحرفا إذا أتى بأفعال لو ارتكبها البالغ يعاقب عليها(Alqassimi, Mahra 1993).

تعريف الحدث المنحرف طبقا للشريعة الإسلامية

كثيرا ما تتأثر التشريعات العربية والإسلامية في تحديد سن الحدث بالشريعة الإسلامية إلى حد كبير، وقد حدد معظم المشرعون في الدول العربية سن الحدث بسبع سنوات كحد أدنى ، وهي السن التي يفترض فيها عدم خضوع الحدث للتأديب أو العقوبة، أما الحد الأقصى لسن الحدث فقد اختلفت الدول الإسلامية في تحديده، فهو يتراوح ما بين ١٥-١٨ وقد تصل في بعض الدول إلى ٢٠ سنة. وأهم الدول التي تعتمد على الشريعة الإسلامية في تحديد سن الحدث والمسئولية الجنائية هي المملكة العربية السعودية، والتي قسم فيها الفقهاء مراحل النمو للابن منذ ولادته وحتى بلوغه إلى ثلاث مراحل رئيسية ورتبوا على أساسها المسئولية الجنائية:

١. مرحلة انعدام الإدراك: ويسمى فيها الصغير بالصبي غير المميز، وتبدأ هذه المرحلة من سن الولادة وتنتهي ببلوغه سن السابعة، وهو في هذه المرحلة لا يعاقب جنائيا ولا تأديبيا.

٢. مرحلة الإدراك الضعيف: ويسمى الصبي فيها بالصبي المميز، وتبدأ هذه المرحلة منذ بلوغ الصبي سن السابعة وتنتهي بالبلوغ، وفي هذه المرحلة لا يعاقب جنائيا، وإنما يحاسب تأديبيا فقط، ولم تحدد العقوبات التأديبية، بل تركتها الشريعة لولي الأمر يحددها على الوجه الذي يراه مناسبا.

٣. مرحلة الإدراك التام: ويسمى الحدث هنا بالبالغ الراشد، وتبدأ هذه المرحلة من سن الرشد أو البلوغ، ويكون الحدث في هذه المرحلة مسئولا جنائيا عن جرمه (الحناكي، ١٩:٢٠٠٦: السدحان، عبد الله ٢٦:١٩٩٤).

الحدث المنحرف والانحراف في العلوم الاجتماعية

واعتمادا على التوصيف القانوني لسن الحدث، تعتبر كثير من العلوم الاجتماعية انحراف الأحداث ضربا من أنواع السلوك الذي يقترن بصغر السن، وفى كثير من الدراسات الاجتماعية تستخدم كلمة جناح كمرادف لكلمة انحراف، إلا أن المفهوم الاجتماعي للانحراف يتسع ليشمل الحدث الجانح جنوح الحدث وغيره من أنماط السلوك غير السوي الذي لا يصل إلى مستوى الجناح. وهكذا يكون الانحراف في مضمونه ما يلي:

١. أطفال مشكلون: وهم الذين يأتون بأفعال كالكذب والعناد والتحطيم والهروب من المدرسة.

٢. أطفال يعانون من اضطرابات نفسية تؤدي إلى حالات غير سوية كحالات التبول اللاإرادي وحالات الشذوذ الجنسي.

٣. أطفال مهملون: نتيجة القصور في الأداء الوظيفي للأسرة، وهذا يؤدي إلى الانحلال الخلقي للحدث، والانضمام إلى عصابة يجد في ظلها أسباب التعبير عن

الذات وإشباع حاجاته من العطف والتقدير الذي يفتقده في محيط أسرته، وربما من بين أفعال هذه الفئة ما لا يمكن اعتباره جرائم، إلا أنهم يمرون بمرحلة التخصيب للجريمة.

٤. أطفال جانحون (منحرفون): وهم الذين يأتون بأفعال يعاقب عليها القانون، وهذه الفئة يطلق عليها الجانحون لأنهم يرتكبون أفعالا لو ارتكبها الكبار لأحدثت عقابا (عيسى وآخرون د.ت ٥١:٤٩).

وإلى جانب ذلك يتحدث الدكتور عبد الستار إبراهيم (١٩٨٢) عن أهم نمطين للانحراف: أحدهما يعرف بـ« الجناح الاجتماعي الكاذب Pseudo-Social Delinquency»، وهو ذلك الفعل اللائق الذي يسلكه الحدث نحو أعضاء عصابته، بينما يكون سلوكه لمن هم خارج تلك العصابة غير لائق، وقد عرف هذا النمط من خلال دراسة ميدانية لعينة من الأحداث بلغت ٥٠٠ طفل في ولاية النيوي، وقد تبين أن هؤلاء الأطفال أسوياء من الناحية السيكولوجية، ولكن وجد أن لديهم قدرا عاليا من الكراهية تجاه السلطة. كذلك اتضح أن هذه الفئة ترفض سلوك المجتمع الخارجي الذي لا تنتمي إليه عصابتهم، أما من حيث إطارهم الثقافي فقد تبين أنهم قدموا من الطبقة العاملة في منازل كانت تسيء معاملتهم (ص ٣٩).

أما النمط الثاني للانحراف فيعرف بـ «النمط السيكوباثي Psychopathy»، وهم أكثر الفئات تنوعا واختلافا فيما بينهم، كما أنهم يختلفون عن النمط السابق من حيث الزيادة في اضطراب الشخصية، وهم كذلك أكثر ميلا لخرق القانون، كما يتصفون بعدم تحمل المسئولية، ولا يمكن الاعتماد عليهم، وهم يشعرون بالذنب وضآلة ضبط الذات. ويرجع السبب إلى حد ما إلى عوامل عصبية فطرية، بالإضافة إلى عوامل تتعلق بخبرات الطفولة (نفس المرجع ص ٩٣).

مما سبق نرى أن مشكلة الانحراف مرتبطة ارتباطا وثيقا بمشكلة التكيف، وفى هذه الحالة يمكن القول بأن الحدث المنحرف هو الشخص الذي لم يبلغ سن الثامنة عشرة ولا يقل عمره عن السابعة وفقا لمعظم التشريعات العربية، وهو

الذي يقوم بتكرار أفعال تتنافى مع المعايير الاجتماعية، بحيث مع هذا التكرار يصبح إصلاحه أمرا في غاية الصعوبة، فهو بذلك يكون غير متكيف اجتماعيا، ويكون لديه استعداد لأن يصبح مجرما عندما يكبر، وفى هذه الحالة لابد من تضافر جهود المؤسسات التربوية لإصلاحه، أما إذا أتى الصغير بسلوك ضد المعايير المجتمعية دون أن يدرك مدى الخطأ الذي يقع فيه، فهنا يجب أن لا يعتبر الابن منحرفا، حيث يمكن تعديل سلوكه بطريقة أسهل من المنحرف الذي يدرك ما يفعل.

ويمكن القول بأن خطورة الانحراف تقاس بتكرار نفس الخطأ الذي يقع فيه الصغير أكثر منها القيام بعدة أفعال مجرّمة.

obeikandl.com